mroftalp htehaB ni knil muideM



# شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة 765

عبدالكريم الخضير

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم - 00:00:00

في حلقة جديدة من برنامج شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح لمؤلفه زين الدين احمد بن عبد اللطيف الزبيدي رحمه الله تعالى. حياكم الله مستمعينا الكرام كما نرحب ايضا بضيفنا الدائم في هذه الحلقات شارحا لهذا الكتاب المبارك وهو معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم - 00:00:14

بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الداعمة للافتاء سابقا. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين  اهلا بكم احبتنا ومستمعينا الكرام لمن اراد المتابعة معنا في هذه الحلقات وهذه الدروس المباركة. نحن مع شيخنا الكريم في كتاب الغسل باب - 00:00:34

غسل رجل مع امرأته وما زلنا في الطرف الخامس من اطراف حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. اقرأ هذا الحديث ثم يبدأ الشيخ حفظه الله في الشرح عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء - 00:00:55

واحد من قدح يقال له الفرق الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد  في الحلقة السابقة قرأنا كلاما يتعلق - 00:01:15

في احكام الحديث لابن بطال وانتهينا منه والان ننقل كلاما نفيسا لابن رجب متعلق ايضا بالاحاديث ودلائله واحكامه يقول ابن رجب في شرحه دلت هذه الاحاديث يعني حديث عائشة مع غيره - 00:01:36

من ما جاء في بابه على جواز نوم الرجل مع المرأة في حال حيضها وجواز مباشرته لها واستمتاعه واستمتاعه بها من فوق الازار من فوق الازار والازار هو ما بين السرة والركبة - 00:02:06

وفي الرواية الاخرى عن ميمونة الشك هل كان الازار يبلغ الركبتين او لا او الى انصاف الفخذين وقد روي ان الازار كان يبلغ الى انصاف الفخذين جزما من غير شك خرجه ابن ماجة من حديث - 00:02:34

امي حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سئلت كيف كنت تصنعين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحيض قالت كانت احدانا في فورها اول ما تحيض تشد عليها ازارا الى الى انصاف فخذيها - 00:02:59

ثم تضطجع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده حسن هذا حكم من ابن رجب واسناده حسن وفي اسناده ابن اسحاق وابن اسحاق مختلف فيه اختلاف كبير جدا منهم من ضعفه جدا ومنهم من يصحح له - 00:03:24

لا سيما في المغازي وما ما يختص به وبعد البحث المستفيض من بعض الاساتذة الكبار انتهى الى هذه النتيجة قال اذا صح الاسناد اليه فالحديث حسن. وعلى كل حال هذا كلام ابن رجب وهو امام في هذا الباب - 00:03:49

في باب الحديث في التصحيح والتظعيف والعلل وهذا كلام وفي هذا الحديث مع حديث عائشة الثاني الذي خرجه البخاري ها هنا دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يأمر الحائض بالاتزان في في اول حيضها - 00:04:16

وهو فور الحيضة وفوجها فان فان الدم حينئذ يفور لكثرته فان الدم هنا يفور لكثرته. فكلما طالت مدته قل وكلما طالت مدته قل

وهذا امر مشاهد في النساء وهذا مما يستدل به على ان الامر - 00:04:39
بشد الازار لم يكن لتحريم الاستمتاع وهذا مما يستدل او ما يستدل به على ان الامر بشد الازار لم يكن لتحريم الاستمتاع مما تحت الازار بل خشية من اصابة الدم والتلوث به ومبالغة في التحرز - 00:05:05
من اصابته وهم خشية ان يقع في الحرام او يجر تجرهما الشهوة الى الوقوع في الحرام هذا من كلام ابن رجب وله بقية يقول رحمه الله تعالى وقد روى محمد ابن بكار ابن بلال - 00:05:33
حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن امه عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي سورة الدم ثلاثا ثم يباشر بعد ذلك - 00:05:53
وهذا الاسناد يقول ابن رجب وان كان فيه لين الا ان الاحاديث الصحيحة تعضده وتشهد له وفي سنن ابي داوود من حديث عكرمة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد من الحائض شيئا - 00:06:13
على فرجها ثوبا وفي اسناده واسناده جيد وهو محمول على ما بعد الثلاث اذا ذهبت سورة الدم وحدته فوره فكان حينئذ يكتفي بستر الفرج وحده بثوب ثم يباشر وقد روي عن الاوزاعي - 00:06:37
عن عبدة بن ابي لبابة عن ام سلمة قالت كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في في لحافه فنفست فقال ما لك انا فزت؟ قلت نعم فامرني ان اضع على قبلي ثوبا - 00:07:02
خرجه ابو بكر بن جعفر في كتابه الشافي من ابو بكر بن جعفر طبري غلام الخلال في كتابه الشافي من الشيوخ الحنابلة وعبدة لم يسمع من ام سلمة قاله ابو حاتم الرازي - 00:07:23
يقول فظهر بهذا ان الاستمتاع ببدن الحائض كله جائز لا منع فيه سوى الوطء في الفرج وانه يستحب ان يكون ذلك من فوق الازار خصوصا في اول الحيض وفورته وان اكتفى بستر الفرج وحده جاز وان استمتع - 00:07:47
بها بغير ستر بالكلية جاز جاز ايضا يعني مع امن الوقوع في المحظور ولا يحتاج الى تنبيه هذا ابن رجب ما نبه عليه لكن هذا معروف وقد تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء غير النكاح خرجه مسلم - 00:08:11
واما الاحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عما يحل من الحائض فقال فوق الازهار فقد رويت من وجوه متعددة لا تخلو اسانيدها من لين وليس رواتها من المبرزين في الحفظ. ولعل بعظهم - 00:08:34
روى ذلك بالمعنى الذي فهمه من مباشرة النبي عليه الصلاة والسلام للحائض من فوق الازار. يعني بعض الرواة يفهم ويروي بالمعنى على حسب فهمه وقد يخطئ في الفهم فيعبر عن فهمه وهو ما فهم المعنى المراد - 00:08:56
من الحديث واصل الرواية بالمعنى تجوز عند عامة اهل العلم الا قلة مثل ابن سيرين وغيره بشرط ان يكون الراوي بالمعنى يفهم المعاني ويفهم ما يحيل يفهم معاني الالفاظ وما يحيل هذه المعاني - 00:09:18
وقد قيل ان الازار كناية عن الفرج ونقل ذلك عن اللغة وانشدوا فيه شعرا قال وكيع الايثار عندنا الخرقة التي على الفرج الازار عندنا الخرقة التي على الفرج ثم نقل خلاف اهل العلم - 00:09:42
فيما يجوز الاستمتاع به من الحائض من حال حيضها على كل حال كلامه طويل ونفيس يوصى بالرجوع اليه من طلاب العلم وطالبات العلم لانه امام محقق في الجهتين في الفقه والحديث. ويندر ان يوجد آآ له نظير في هذا الباب. وايضا علمه - 00:10:05
علم مبارك ابن رجب لان علمه مربوط بعلم السلف وفهمهم وفي شرح الخطاب المسمى اعلام السنن او معالم السنن معالم السنن في شرح ابي داوود هذا اعلام السنن او اعلام الحديث هو مطبوع باسم اعلام الحديث - 00:10:32
ويعزى اليه باسم اعلام السنن في مقابل معالم السنن. شرح الخطابي قال ابو عبدالله حدثني اسماعيل ابن خليل ابو عبد الله من البخاري حدثني اسماعيل ابن خليل قال اخبرنا علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحاق وهو الشيباني عن عبدالرحمن بن الاسود عن - 00:10:54
ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر في

فور حيضتها او في فور حيضها ثم يباشرها. قالت وايكم يملك - 00:11:18
البهو او اربه كما سيأتي ضبطه وايكم يملك اربه او اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك ارباه قال الخطابي فور الحيض اوله ومعظمه. وذلك لانه كالشيء الفائر - 00:11:41
من اصله ومنبعه وليس معنى المباشرة الجماع انما هي ملاقاة للبشرة بالبشرة او ملاقاة البشرة البشرة وهذا تقدم في حلقة سابقة من كلام العيني وبن حجر وغيرهما. ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها واملكم وايكم يملك - 00:11:59
اربهوا والارب والارب الحاجة قال والارب والارب الا حاجة واكثر العلماء على منع جماع الحائض فيما دون الفرج على منع جماع الحائض فيما دون الحرج الفرج. وقد رخص بعضهم في اتيانها فيما دون الفرج - 00:12:26
وفي معنى الاية من قوله عز وجل يسألونك عن المحيض قل هو اذى معنى حسن يسألونك عن المحيض قل هو اذى معنى حسن يعيا به كثير من الناس يعني يعجز عن فهمه كثير من الناس. ويذهبون عنه الى شيء لا يتوجه - 00:12:51
قد يسأل السائل فيقول ما معنى قوله هو اذى وهل يخفى على احد ان دم الحيض اذى وهو امر معلوم حسا فما الفائدة في هذا الجواب والمعنى ان الاذى هو المكروه - 00:13:18
والمعنى ان الاذى هو المكروه الذي ليس بشديد جدا. كقوله عز وجل لن يضروكم الا اذى يعني ليس بشديد وقوله ان كان بكم اذى من مطر والمراد انه يعتزل منها موضعه لا غير - 00:13:35
في كتاب الحمقى والمغفلين لابن الجوزي يتحدث شخص عن جاره سمعته ليلة كاملة يردد اية ويبكي فاردت ان اعرف هذه الاية. فاذا هي يسألونك عن المحيض قل هو اذى  في كتاب الحمقى والمغفلين - 00:13:56
والمراد انه اذى يعتزل منها موضعه لا غير ما الذي خلاه اذى؟ ما الذي جعله اذى ليس بشديد لانه لو منع من المرأة بالكلية صار شديد على النفوس لكن يمنع الموضع ويبيح لك ما دونه - 00:14:25
هذا المعنى الذي لاحظه الخطابي في كلامه انه يعتزل منها موضعه لا غير ولا يتعدى ذلك الى سائر بدنها فلا يجتنبن ولا يخرجن من البيوت فعل المجوس وبعض اهل الكتاب - 00:14:47
فعلمهم ان الاذى الذي بهن لا يبلغ الحد الذي يجاوزونه اليه وانما يجتنب منهن موضع الاذى موضع الاذى فاذا تطهرنا حل غشيانهن في شرح النووي على صحيح مسلم لما ذكر آآ الحديث - 00:15:06
النص في المتن المتن الصحيح وبدأ بشرحه في الحاشية عادته يقول فيه يعني في الباب فلانة وفلانة او يعني حديث فلان او حديث فلانة. فيه عائشة رضي الله عنها يعني حديث عائشة. قالت كان - 00:15:33
احدانا اذا كانت حائضا امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتذر في فور حيضها ثم يباشرها قالت وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه - 00:15:51
وفيه ميمونة يعني حديس ميمون رضي الله عنهما وفيه ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الازار يباشر نساءه فوق الازار وهن حيظ - 00:16:11
هكذا وقع في الاصول في الرواية في الكتاب عن عائشة كان احدانا من غير تاء يعني ما قال كانت ما قالت كانت قال كان احدانا من غير تاء في كان وهو صحيح - 00:16:31
فقد حكى سيبويه في كتابه اللي هو كتاب سيبويه اعظم كتاب واشهر كتاب في العربية في كتابه ما جرى من الاسماء التي هي في الافعال وما اشبهها من الصفات مجرى الفعل - 00:16:50
قال وقال بعض العرب قال امرأة وقرأنا في شروح الالفية حكى سيبويه قال فلانة نعم فهذا نقل نقل الامام هذه الصيغة نقل الامام هذه الصيغة كذا في شرح مسلم المطبوع - 00:17:10
في صفحة مئتين وثلاثة هذا كلام النووي يقول نقل الامام هذه الصيغة انه يجوز حذف التاء و نسختي التي قرأتها قديما وصححتها نقل امام هذه الصنعة ما هي بالصيغة امام الصنعة من هو؟ سيبويه. سيبويه - 00:17:34

كما يقول اهل الحديث في كتب علوم الحديث حكى امام الصنعة وقد حصل لامام الصنعة يعني البخاري اذن شيخنا نستأذنكم في ان نختم هذه الحلقة لانه انتهى وقتها ونستمر ان شاء الله في الحلقة القادمة ما تفضلت به من قراءة كتاب آآ - 00:17:59

اه شرح الامام النووي رحمه الله تعالى على صحيح مسلم فشكر الله لكم معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء السابقة - 00:18:20

ايضا نشكركم مستمعينا الكرام لحسن متابعتكم نسأل الله سبحانه وتعالى ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا واياكم علما وهدى وتقى. حتى الملتقى بكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:18:30